

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٨

فى شأن رفع بدل الإقامة للعاملين المدنيين
بمركز ومدينة السلوم بمحافظة مطروح

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٠ بتقرير بدل إقامة للعاملين
بالمناطق التى تتطلب ظروف الحياة فيها تقرير هذا البدل والقرارات المعدلة له ؛
وعلى اقتراح لجنة شئون الخدمة المدنية ؛
وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرفع بدل الإقامة للعاملين المدنيين بمركز ومدينة السلوم بمحافظة مطروح
ليكون بنسبة (٨٠٪) من بداية الأجر المقرر للوظيفة سواء كان موطنهم الأصلي تلك المحافظة
أو غيرها من المحافظات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ المحرم سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف